

## رئيس اللجنة العليا لوحدة تنظيم التأمين:

## بعد الاطلاع على:

- القانون رقم (125) لسنة 2019 في شأن تنظيم التأمين ولائحته التنفيذية وتعديلاتها،
- والقرار رقم (20) لسنة 2022 بشأن طلب تسجيل قيد مراقب حسابات،
- وبناء على قرار اللجنة العليا لوحدة تنظيم التأمين باجتماعها رقم (4) لسنة 2024 بتاريخ 2024/5/8،

## قرر ما يلي:

## مادة أولى

يُفيد مراقب الحسابات الوارد بيانه في هذه المادة في سجل مراقبي الحسابات لدى وحدة تنظيم التأمين:

| رقم القيد في سجل الوحدة | اسم المكتب                    | اسم مراقب الحسابات           |
|-------------------------|-------------------------------|------------------------------|
| EA20240001              | مكتب السور محاسبون قانونيون   | بثينة حسن إبراهيم الأحمد     |
| EA20240002              | مكتب السور محاسبون قانونيون   | خالد حسن إبراهيم الأحمد      |
| EA20240004              | مكتب سليمان البسام وشركاه     | سليمان عبدالرحمن محمد البسام |
| EA20240003              | مكتب الصالحية لتدقيق الحسابات | على محمد كوهري               |

وتكون مدة القيد في السجل (ثلاث سنوات) تبدأ من تاريخ صدور هذا القرار، ويلتزم مراقب الحسابات المذكور باستيفاء الرسوم المقررة نظير القيد في السجل أو عند تجديده لأي فترة أخرى طبقاً للقانون رقم (125) لسنة 2019 في شأن تنظيم التأمين ولائحته التنفيذية وتعديلاتها والقرارات والتعليمات الصادرة عن الوحدة في هذا الشأن.

## مادة ثانية

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه، ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

## رئيس اللجنة العليا



محمد سليمان العتيبي



صدر بتاريخ 2024-05-09